

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٥٩٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار محافظ البحيرة رقم ١٣٢ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٠٥٦,٧٠م^٢ الكائنة بمنطقة الرست هاوس ، بالوحدة المحلية لمركز ومدينة وادى النطرون بمحافظة البحيرة ، بالجانب ، لصالح وزارة العدل ، لتضاف إلى المساحة المخصصة بقرار محافظ البحيرة رقم ١٣٢ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه لإقامة مجمع محاكم عليها ، ليصبح إجمالي المساحة ٧٠,٧٠م^٢ ، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : خط مستقيم بطول ٨٠,٨٠م بجوار أرض ملك الوحدة المحلية .

الحد القبلي : خط مستقيم بطول ٨٠,٨٠م ثم شارع بعرض ١٠م ومساكن أهالى .

الحد الشرقي : خط مستقيم بطول ١١٣,٣٥م ثم شارع بعرض ١٦م ومحلات مؤجرة من الوحدة المحلية .

الحد الغربي : خط مستقيم بطول ٤٠,٨٢م ثم شارع بعرض ٢٠م ومساكن أهالى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٨ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
 مهندس / إبراهيم محلب